

٢ - تقييد الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في حساب صندوق معادلة الضرائب ، وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥ :

٣ - تخصم النفقات المباشرة لإدارة بريد الأمم المتحدة ، والخدمات المقدمة للزوار ، وخدمات المطاعم والخدمات المتصلة بها ، وإدارة المرائب ، والخدمات التلفزيونية ، ومبيع المنشورات ، وهي نفقات لا تدرج لها مخصصات في اعتمادات الميزانية ، من الإيرادات الآتية من تلك الأنشطة .

الجلسة العامة ٩٩

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

التي منحت بموجب الفقرة ٣ أعلاه والأسباب التي دعت إلى تلك الاستثناءات .

الجلسة العامة ٩٩

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

٢١٤/٤٢ - معايير تحديد درجات السفر بالطائرة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٨/٣٢ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٢١٧/٣٥ ، الفرع العاشر ، المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٢٣٧/٣٧ ، الفرع الثالث ، المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، بشأن السفر بالدرجة الأولى في الأمم المتحدة ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، الذي اعتمدت بموجبه ، في جملة أمور ، التوصية ٣٨ (٢) بصيغتها الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة^(٢٢) التي تنص على أنه ينبغي ، كقاعدة عامة ، أن يقتصر السفر بالدرجة الأولى على الأمين العام ،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن معايير تحديد درجات السفر بالطائرة^(٢٣) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل بذلك^(٢٤) :

٢ - تقرر إلزام جميع الأفراد الذين تمول سفرهم مؤسسات الأمم المتحدة وبرامجها وكان يحق لهم سابقاً السفر بالدرجة الأولى ، باستثناء الأمين العام ورؤساء وفود أقل البلدان نمواً إلى دورات الجمعية العامة العادية والاستثنائية ، بأن يسافروا بالدرجة التي تلي مباشرة الدرجة الأولى :

٣ - تأذن للأمين العام بأن يمارس سلطته التقديرية لمنح استثناءات للساح بالسفر بالدرجة الأولى على أساس بحث كل حالة على حدة :

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقارير سنوية إلى الجمعية العامة عن تنفيذ هذا القرار ، بين فيها جميع الاستثناءات

٢١٥/٤٢ - تخطيط البرامج

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٩٣/٣١ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٢٣٤/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٢٢٧/٣٨ ألف وباء المؤرخين في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٢١٣/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د - ٦٠) المؤرخ في ١٤ أيار/مايو ١٩٧٦ ،

وإذ تسلّم بضرورة مواصلة تحسين عملية تخطيط البرامج وميزنتها ورصدها وتقييمها في المنظمة ، وضرورة مشاركة الدول الأعضاء في مرحلة مبكرة من العملية وفي جميع مراحلها ، وقد نظرت في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها السابعة والعشرين^(٢٥) ،

وقد نظرت أيضاً في الأجزاء ذات الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٨٧^(٢٦) ،

وإذ تحيط علماً بمذكرة الأمين العام عن إعداد الخطة المتوسطة الأجل المقبلة^(٢٧) ،

(٢٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ،

الملحق رقم ٣ (A/42/3/Rev. 1) .

(٢٤) A/42/512 .

(٢١) A/C. 5/42/9 .

(٢٢) A/42/790 ، الفرع الثاني .

للمنظمة وفقاً للفقرة ٣ (ب) من الفرع الثاني ، من القرار ٢١٣/٤١ ، وتطلب إليه جمع المزيد من آراء الدول الأعضاء وتعليقاتها ومقترحاتها بشأن هذا الموضوع بغية إعداد مشروع مقدمة الخطة المتوسطة الأجل المقبلة وإصدار مشروع المقدمة في أقرب وقت ممكن ؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يراعي ، عند تقديمه في عام ١٩٨٨ لمشروع مقدمة الخطة المتوسطة الأجل المقبلة ، جميع الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء بشأن الضميمة المعنونة « تصورات تتناول أعمال الأمم المتحدة في التسعينات » والمرفقة بمذكرته المتعلقة بإعداد الخطة المتوسطة الأجل المقبلة^(٣٩) ، ولا سيما أثناء مناقشتها لهذا الموضوع في شتى الأجهزة الحكومية الدولية ؛

ثالثاً

التقييم

١ - تؤكد أهمية وضرورة المزيد من إدماج التقييم في دورة تخطيط البرامج وميزنتها ورصدها ، بغية تحسين وتعزيز وضع البرامج وتنفيذها ؛

٢ - تؤيد توصيات لجنة البرنامج والتنسيق بأن يتم توقيت دراسات التقييم على نحو مناسب حتى تكون ذات صلة بدورة البرنامج ، وبأن تظل منهجيات التقييم موضع التحسين المستمر ، وبأن تقدم تقارير التقييم توصيات في فئتين منفصلتين ، هما تلك التي يقع تنفيذها في إطار اختصاصات الأمين العام وتلك التي تتطلب دراسة أو موافقة أو إجراء من قِبل الهيئات الحكومية الدولية^(٣٩) ؛

٣ - تدعو مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومجلس التنمية الصناعية التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية إلى النظر في التوصيات الواردة في استعراض السنوات الثلاث لأنشطة التعاون التقني التي تقوم بها منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بتمويل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجال المصنوعات^(٤٠) بالإضافة إلى الاستنتاجات التي توصلت إليها لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها السابعة والعشرين^(٤١) ؛

وقد نظرت أيضاً في التقرير المرحلي للأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١^(٣٥) وكذلك في الاستكمال للتقرير المرحلي^(٣٦) .

أولاً

الأنظمة والقواعد التي تنظم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم

١ - تؤيد تعديلات الأنظمة والقواعد التي تنظم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم ، على نحو ما أوصت به لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها السابعة والعشرين^(٣٧) ؛

٢ - تؤكد ضرورة التنفيذ التام لكافة أحكام الأنظمة والقواعد التي تنظم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم ولا سيما ما يتصل منها بتحديد الأولويات ؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل دراسة تحسين شكل وعرض الميزانية البرنامجية ، أخذاً في اعتباره بالكامل التوصيات ذات الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣٨) ؛

ثانياً

تخطيط البرامج

١ - تكرر التأكيد على أهمية الخطة المتوسطة الأجل بوصفها الوجه الرئيسي لسياسات الأمم المتحدة ؛

٢ - تؤيد النتائج والتوصيات وتوافق على المقترحات الواردة في الفقرات ١٠٠ إلى ١٠٢ من الجزء الثاني من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق^(٣٩) ؛

٣ - تشني على المبادرة التي قام بها الأمين العام لإشراك الدول الأعضاء في حوار مبكر حول الأنشطة المقبلة

(٣٩) المرجع نفسه . الملحق رقم ١٦ (A/42/16) . الجزء الأول ، الفقرتان ٢٣٥ و ٢٣٦ .

(٤٠) انظر : E/AC. 51/1987/3 .

(٤١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ١٦ (A/42/16) . الجزء الأول ، الفقرة ٢٣٧ .

(٣٥) Corr. 1 و A/42/234 .

(٣٦) A/C. 5/42/2/Rev. 1 .

(٣٧) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ١٦ (A/42/16) . الجزء الثاني ، الفقرة ٧٤ .

(٣٨) المرجع نفسه . الملحق رقم ٧ (A/42/7) .

رابعاً

التحليلات البرنامجية الشاملة لعدة منظمات

١ - تحييط علماً بقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٩/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ بشأن الاستعراض الشامل لعدة منظمات والمتعلق بالخطط المتوسطة الأجل لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة والتحليل البرنامجي الشامل لعدة منظمات في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية و ٨٦/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ المتعلق بالخطوة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للمرأة والتنمية ، وتنسيق تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة على نطاق المنظومة ؛

٢ - تؤيد استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن الاستعراض الشامل لعدة منظمات والمتعلق بالخطط المتوسطة الأجل لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة والتحليل البرنامجي الشامل لعدة منظمات في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (٤٢) ؛

٣ - توافق على توصيات لجنة البرنامج والتنسيق بضرورة تقديم تحليل برنامجي شامل لعدة منظمات حول موضوع النهوض بالمرأة ، إلى اللجنة في دورتها التاسعة والعشرين في عام ١٩٨٩ في إطار الفهم الوارد في الفقرة ١١ من الجزء الثاني من تقرير اللجنة (٢٠) ؛

خامساً

الاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق

ولجنة التنسيق الإدارية

١ - تحييط علماً بقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٢/١٩٨٧ و ٨٥/١٩٨٧ المؤرخين في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ ؛

٢ - توافق ، بناءً على موافقة أعضاء لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية التي أيدتها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ١٩٤/١٩٨٧ ، على أن يكون موضوع السلسلة الثالثة والعشرين للاجتماعات المشتركة للجنة هو « مواجهة منظومة الأمم المتحدة لمشاكل التنمية ، مع إيلاء اهتمام خاص لتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠ » ؛

سادساً

الاستنتاجات والتوصيات الأخرى

١ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الأخرى للجنة البرنامج والتنسيق في دورتها السابعة والعشرين (٢٠) ، التي لم توافق عليها الجمعية العامة في موضع آخر في دورتها الثانية والأربعين ؛

٢ - تقرر أن يعرض على اللجان الرئيسية للجمعية العامة ، للعلم ، ما يتصل بالموضوع من استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق ، وكذلك الأجزاء ذات الصلة من تقريرها ؛

٣ - تؤكد من جديد ضرورة تنفيذ أحكام الفرع الثاني من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥١/١٩٨٦ المؤرخ في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٨٦ ، ولا سيما تلك التي تتعلق بوضع الأولويات ؛

٤ - تطلب إلى لجنة البرنامج والتنسيق أن تبقي قيد الاستعراض جدول اجتماعاتها ، آخذة في الاعتبار المسؤوليات الجديدة المناطة بها ، وأن تقدم تقريراً عن ذلك حسب الاقتضاء إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

الجلسة العامة ٩٩

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

٢١٦/٤٢ - الأزمة المالية للأمم المتحدة

ألف

الأزمة المالية

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تحليل الحالة المالية للأمم المتحدة (٤٣) ،

وإذ تشير إلى قراراتها ٣٠٤٩ ألف (د - ٢٧) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٥٣٨ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ١٠٤/٣٢ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١١٣/٣٥ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١١٦/٣٦ بء المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ١٣/٣٧ المؤرخ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ ، و ٢٢٨/٣٨ بء المؤرخ في ٢٠ كانون